

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٦٤ لسنة ٢٠٢٤

بشأن إعادة تنظيم منظومة الشكاوى الحكومية الموحدة  
والتقسيمات الإدارية لخدمة المواطنين

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العقوبات ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات ؛

وعلى قانون حماية البيانات الشخصية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٧٠) لسنة ١٩٨١ بشأن تنظيم مكاتب خدمة المواطنين ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٣١٤) لسنة ٢٠١٧ بشأن إنشاء منظومة الشكاوى الحكومية الموحدة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٨٥٥) لسنة ٢٠١٧ بشأن منظومة

الشكاوى الحكومية الموحدة وإعادة تنظيم مكاتب خدمة المواطنين ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٠٨٥) لسنة ٢٠٢٣ بشأن إعادة تنظيم

مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

## قرار:

### (المادة الأولى)

يعاد تنظيم منظومة الشكاوى الحكومية الموحدة والتقسيمات الإدارية لخدمة المواطنين وفقاً لأحكام هذا القرار .

وت تكون منظومة الشكاوى الحكومية الموحدة من جميع المكونات الإدارية والتقنية والموارد البشرية بجميع الجهات الحكومية والوحدات التابعة لها على كافة المستويات بجمهورية مصر العربية، التي تختص بتلقى وفحص وتوجيه جميع الشكاوى الحكومية والرد عليها، ويشار إليها في باقى مواد هذا القرار بـ "المنظومة" .

### (المادة الثانية)

ترتكز المنظومة على دورة عمل إلكترونية مؤمنة وتفاعلية لتلقى الشكاوى والاستفسارات والمقترحات والتعامل معها، ويمتد نطاق عملها ليشمل جميع الوزارات والمصالح والأجهزة الحكومية ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة وغيرها من الجهات الحكومية والأشخاص الاعتبارية العامة، بما تتيحه من قنوات تواصل رسمية تحقق التواصل الفعال مع الحكومة بأجهزتها المختلفة .

### (المادة الثالثة)

تلزم كافة الجهات الحكومية المذكورة بالمادة الثانية من هذا القرار باتخاذ جميع الإجراءات الإدارية والتقنية الازمة لتحقيق الربط الكامل الإلكتروني والمؤمن باليابسة الإلكتروني للمنظومة ([www.shakwa.eg](http://www.shakwa.eg)) ، وما يرتبط بها من نظم، تطبيقات، وقنوات ووسائل تواصل تعداها وتشرف على إدارتها أمانة الشكاوى ورضا المواطنين بالأمانة العامة لمجلس الوزراء .

### (المادة الرابعة)

تسجل الشكاوى والاستفسارات عن الخدمات الحكومية والمقترحات وغيرها مقترنة بالرقم القومي ورقم التليفون لمقدميها والمستندات المؤيدة للشكاوى من خلال الوسائل والقنوات المتنوعة بالمنظومة حفاظاً على جودة البيانات ولتحقيق تكامل قاعدة بيانات المنظومة مع قواعد البيانات القومية الأخرى، وفي حال عدم مقدرة المواطن

## ٤- الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ مكرر (ب) في ١١ أغسطس سنة ٢٠٢٤

على تسجيل شكواه من خلال الوسائل المتنوعة التي توفرها المنظومة، يكون له أن يتوجه إلى أقرب إدارة أو مكتب خدمة مواطنين لتقديم الدعم اللازم لتسجيل شكواه على المنظومة .

### (المادة الخامسة)

على جميع الجهات الحكومية التأكد من سلامة تداول الشكاوى والاستفسارات والمقترحات والحفاظ على خصوصية وسرية البيانات والمعلومات المتعلقة بها، مع ضمان ألا يضر أي مواطن جراء تقدمه بشكوى طالما اتفقت مع ضوابط ومعايير وحدود الحق في التقدم بها بمراعاة ألا تتطوى على أي خروج عن الآداب العامة أو قصد الإساءة أو التشهير أو الإضرار بسمعة أو اعتبار أي من المختصين بالجهات الإدارية أو الطعن في داء أي من مؤسسات الدولة دون مقتضى وإلا تعرض الشكوى للمساءلة القانونية حال مخالفة ذلك .

### (المادة السادسة)

تتبع التقسيمات الإدارية لخدمة المواطنين بالجهات الإدارية السلطة المختصة في كل منها، ويراعى أن توفر تلك الجهات الكوادر البشرية المؤهلة لوفاء بدوره عمل المنظومة، والقادرة على حسن استقبال طالبي الخدمة، والمشاركة بفاعلية في تذليل مشاكلهم وحلها، ومعالجة الموضوعات المطروحة والتواصل والتنسيق الفعال مع الوحدات المختصة بفحص الشكاوى والاستفسارات والمقترحات والبُث فيها داخل الجهة، حتى الوصول إلى الحل المناسب لها، وتقوم كل جهة بتوفير جميع متطلبات العمل من أجهزة، معدات، وسائل الاتصال والتواصل التليفوني والإلكتروني من خلال موازنتها، بما يضمن تحقيق التواصل اللازم مع طالبي الخدمة وإبلاغهم بالرد على شكواهم واستفسارتهم ورسائلهم وفقاً للقواعد والضوابط المقررة، كما تقوم الجهة بصدق وتنمية مهاراتهم دوريًا، وتتولى تلك التقسيمات أعمال البحث والمتابعة الميدانية وإعداد التقارير المعلوماتية المتعلقة بكافة الأنشطة والمهام المؤداة في نطاق اختصاصها وعرضها على السلطة المختصة التي تتبعها .

#### (المادة السابعة)

نلتزم جميع الجهات المذكورة بالمادة الثانية من هذا القرار بسرعة اتخاذ كافة الإجراءات الجدية نحو فحص وقائع الشكاوى التي تختلفها من خلال المنظومة، ولها أن تتواصل مع مقدمي الشكاوى مع اتخاذ الإجراءات الواجبة لمراجعة كافة المستندات المتوفرة لديها والمتصلة بوقائع تلك الشكاوى وإجراء المعاينات الميدانية على الطبيعة إذا لزم الأمر وصولاً لحل الشكاوى وإزالة أسبابها وتسجيل الإجراءات المتخذة حيالها على البوابة الإلكترونية المنظومة وذلك في موعد غایته شهر من تاريخ تلقها، فإذا طلبت إجراءات الفحص مدة تزيد على ذلك فعلى الجهة الإدارية إخطار أمانة الشكاوى ورضا المواطنين بالأمانة العامة لمجلس الوزراء بأسباب ذلك، ما لم تكن واقعة الشكاوى تقتضى البت في موضوعها على وجه عاجل .

#### (المادة الثامنة)

مع عدم الإخلال بالقوانين واللوائح المنظمة للإبلاغ عن المخالفات والجرائم للجهات والهيئات القضائية أو الرقابية يجوز لأمانة الشكاوى ورضا المواطنين بالأمانة العامة لمجلس الوزراء إذا تكشف من ظاهر أوراق الشكاوى أن وقائعها تشكل مخالفات مالية أو إدارية أو جنائية إهلاة الأمر للجهات والهيئات القضائية أو الرقابية بحسب الأحوال لإعمال شؤونها وفقاً لاختصاصها المنوط بها وذلك بعد العرض على رئيس مجلس الوزراء، أو إخطار الجهة الإدارية لاتخاذ إجراءات التصدى لتلك الواقعة وفقاً للقواعد والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن .

#### (المادة التاسعة)

##### تحتـصـنـقـسـيـمـاتـاـدـارـيـةـلـخـدـمـةـالـمـوـاطـنـيـنـبـالـأـتـيـ:

١- استقبال طالبي الخدمة، وتلقى وتسجيل جميع الشكاوى والاستفسارات والمقترحات الواردة منهم على البوابة الإلكترونية المنظومة بمنتهى النزاهة والشفافية وفقاً لحقوقهم التي كفلها الدستور والقانون، واتساقاً مع الخطط التنموية والمبادرات الرئاسية والمشروعات القومية والاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الفساد التي تستهدف الارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة للمواطنين .

٢- متابعة فحص جميع الشكاوى والاستفسارات والمقترحات وخاصة الشكاوى والمشاكل الجماهيرية أو الجماعية بمعرفة الجهة المختصة حتى البت فيها، وتوثيق جميع الإجراءات المتعلقة بها، متضمنة نتيجة الفحص على البوابة الإلكترونية المنظومة، وإخطار المواطن بالرد النهائي على شكواه سلباً أو إيجاباً .

## **٦- الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ مكرر (ب) في ١١ أغسطس سنة ٢٠٢٤**

- ٣- تبسيط إجراءات تعامل ذوى الإعاقة مع المنظومة وتيسير سبل تلقى الشكاوى والاستفسارات والمقترحات منهم بما يضمن وصول أصواتهم للجهات المختصة والعمل على سرعة الاستجابة لهم وإبلاغهم بنتيجة فحصها .
- ٤- حصر الشكاوى فى نطاق اختصاص كل جهة وإعداد مؤشر لسرعة وكفاءة الأداء ومستويات التفاعل من قبل جميع التقسيمات الإدارية المختصة بالفحص بالجهات المذكورة بالمادة الثانية من هذا القرار .
- ٥- بحث ودراسة ما تنشره وما تبثه وسائل الإعلام المختلفة والواقع الإلكترونية والتواصل الاجتماعى خاصة المشاكل الجماهيرية، بقصد الوصول إلى إزالة أسبابها وحلها وتوثيقها على بوابة الإلكترونية للمنظومة .
- ٦- إعداد تقرير تحليلي بالمواضيع ذات النقل الجماهيرى المسجلة على بوابة الإلكترونية للمنظومة إضافة لما يتم رصده وعرضه على السلطة المختصة .
- ٧- إعداد دليل عمل بأسماء التقسيمات الإدارية المختلفة بالجهة واحتياصاتها وكيفية أدانها لعملها والشروط وال المستندات الالزمة لطلب الخدمة والاستفادة منها، ونشره على الموقع الإلكتروني والصفحات الرسمية للجهة على الإنترنت، وموافقة أمانة الشكاوى ورضا المواطنين بالأمانة العامة لمجلس الوزراء بنسخة منه، مع ضرورة تحديه كلما نطلب الأمر .
- ٨- متابعة المؤشرات التى ترتبط بمستوى الأداء فى الخدمات العامة بالجهة ، وتقديم الاقتراحات لتحسين وتطوير هذه الخدمات وتبسيط إجراءات أدانها .
- ٩- عرض تقارير مؤشرات الأداء، ونتائج تفاعل التقسيمات الإدارية المختصة مع الشكاوى والاستفسارات والمقترحات الموجهة إليها، على رئيس الجهة، لارتكاء بمستوى الأداء وزيادة كفاءة وفعالية الجهة فى التعامل مع كل ما يرد لها وما يتم رصده من شكاوى ومشكلات .
- ١٠- الإلتزام بتفعيل مبادئ وقيم الحوكمة المؤسسية والضوابط والتعليمات الصادرة بالكتب الدورية المنظمة لبيبة ودوره العمل بالمنظومة .

### **(المادة العاشرة)**

- تشرف أمانة الشكاوى ورضا المواطنين بالأمانة العامة لمجلس الوزراء على المنظومة، ويكون لها على الأخص ما يلى :**
- ١- الإشراف الفنى على التقسيمات الإدارية للشكاوى وخدمة المواطنين بالجهات المذكورة بالمادة الثانية من هذا القرار .

- ٢- التطوير التقني للأدوات والوسائل الإلكترونية وقنوات التواصل الخاصة بتلقى ورصد وتسجيل وتدالو و التعامل مع الشكاوى والاستفسارات والمقترحات وغيرها .
- ٣- الإشراف على تلقى ورصد وفحص وتوجيه الشكاوى والاستفسارات والمقترحات المسجلة بالمنظومة وتوجيهها للجهات المختصة ومتابعتها حتى حسمها والرد عليها إلكترونيا في التوقيت المناسب بحسب طبيعتها ووفقا لمعايير الجودة المطبقة وبمستوى أداء يتسم بالكفاءة والفعالية .
- ٤- استخدام وسائل المشاركة الآمنة والموثوقة المعتمدة من قبل الجهات المعنية بالدولة، ومنها المحول الرقمي الحكومي (G2G) ، لربط قاعدة بيانات المنظومة بقواعد البيانات القومية التي من شأنها ضمان التحقق من شخصية مقدم الشكوى، ومضمون الشكوى، ويتحقق التكامل بين قاعدة بيانات المنظومة وبقى قواعد البيانات الأخرى، وبما يسمح بتبادل بيانات مقدمة الشكاوى والإطلاع عليها والوصول للبيانات التي تسهم في سرعة الفحص والبت في الشكاوى، وذلك وفقا للضوابط المعتمدة بها في هذا الشأن .
- ٥- إدارة قاعدة البيانات والوسائل التكنولوجية الخاصة بالمنظومة وتحليها واستخراج النتائج وإعداد تقارير دورية بنتائج هذه المؤشرات ورفعها بصفة دورية لرئاسة الجمهورية ورئيسة مجلس الوزراء .
- ٦- وضع ومتابعة مؤشرات الأداء التي تعكس نتائج تفاعل الجهات الحكومية مع شكاوى المواطنين، وإصدار التوصيات الخاصة بتقدير الأداء بمختلف مراحل دورة العمل بالمنظومة، وبالتنسيق مع السلطة المختصة بكل جهة .
- ٧- التنسيق مع رؤساء الجهات الحكومية التي يقع في نطاق اختصاصها شكاوى متكررة أو موسمية للحد من أسبابها والعمل على إيجاد الحلول المناسبة مع إعداد التوصيات اللازمة لتيسير إجراءات الحصول على الخدمات وتحسين بيئتها ودوره العمل لمعالجة الشفرات والتغلب على التحديات ونقاط الضعف التي تصادف الجهات أثناء متابعة إنجاز معاملات المواطنين وطالبي الخدمة .
- ٨- تشكيل لجان المتابعة الميدانية لأعمال التقسيمات الإدارية لخدمة المواطنين والجهات مقدمة الخدماتأخذًا في الاعتبار ما تسفر عنه متابعة ما يتم تلقىه أو رصده

- من شكاوى تخص هذه الجهات وبؤر تركزها، والتنسيق مع السلطة المختصة بالجهة بشأنها، ويتم إعداد تقارير بنتائج أعمال هذه اللجان تعرض على رئيس مجلس الوزراء .
- ٩- التنسيق مع الجهات الحكومية المعنية وغيرها لإجراء ومتابعة عمليات استطلاعات وبحوث الرأي العام، ونتائج الرصد الإعلامي والميداني لقياس جودة الخدمات والبرامج الحكومية، ومستويات رضا المواطنين عنها، ورصد المشكلات والشكاوى المرتبطة بها ومعدلات تغيرها .
- ١٠- إعداد تقارير دورية وكلما تطلب الأمر عن اتجاهات الرأي العام بشأن الخدمات الحكومية والمواضيع ذات التقل الجماهيري، ونتائج متابعة أعمال التقسيمات الإدارية لخدمة المواطنين .
- ١١- متابعة أنشطة تنمية الموارد البشرية بالتقسيمات الإدارية لخدمة المواطنين .
- ١٢- وضع وتطوير خطط رفع وعي المواطنين بالمنظومة وسبل التعامل معها والإشراف على تنفيذ هذه الخطط وتقييم نتائجها .
- ١٣- ربط المنظومة بعلاقة العمليات المركزية وغرف العمليات بجميع الوزارات والمحافظات والهيئات وغيرها من الجهات الحكومية المختصة أثناء الأزمات والكوارث والحالات التي تتطلب ذلك بالتنسيق مع أمانة شئون الأزمات والكوارث بالأمانة العامة لمجلس الوزراء .
- ١٤- بناء مؤشر قومي لتعامل الجهات الحكومية مع الشكاوى لتحسين كفاءة وفعالية التعامل معها، وتعزيز ثقة المواطنين في الحكومة، وتحسين جودة الخدمات المقدمة لهم .
- ١٥- متابعة التزام العاملين بالمنظومة بمبادئ الأخلاق ومدونة السلوك الوظيفي .
- ١٦- إجراء التسبيقات الالزامية لعقد اجتماعات اللجنة التنسيقية العليا للمنظومة ومتابعة تنفيذ ما يصدر عنها من قرارات .

#### (المادة الحادية عشرة)

شكل لجنة تنسيقية عليا للمنظومة برئاسة رئيس مجلس الوزراء، وعضوية

كل من :

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية والتعاون الدولي .

وزير الداخلية أو من ينوبه .

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

وزير العدل .

وزير المالية .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزير التنمية المحلية .

رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء .

رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار .

رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة .

ممثل عن وزارة الدفاع .

ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية .

ممثل عن المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام .

مساعد الأمين العام للشكاوى ورضا المواطنين بمجلس الوزراء ويكون مقررا

للجنة التسديقية العليا .

وللجنة أن تستعين بمنسقين من الوزارات أو الجهات الحكومية المعنية، وبمن

تراء من المختصين وذوى الخبرة في مجالات عمل المنظومة، وممثل مجتمع الأعمال

والمجتمع المدني ، وذلك لمعاونتها في إنجاز مهامها .

وتتولى اللجنة التسديقية العليا للمنظومة المهام الآتية :

١- العمل على ضمان التزام مؤسسات الدولة بمسؤولياتها تجاه التفاعل الإيجابي

مع الشكاوى في إطار من المساواة التي يكفلها الدستور والقانون .

٢- متابعة التزام الجهات بتنفيذ الخطط والبرامج والإجراءات الداعمة لتطبيق

مبادئ الاستدامة المؤسسية للمنظومة لضمان سرعة حل المشكلات ومعالجة الشكاوى

بكفاءة وفعالية وبمشاركة الأطراف أصحاب المصلحة .

٣- إقرار متطلبات تطوير وتنمية القدرات البشرية والمؤسسية للمنظومة .

٤- إقرار وتطوير ومتابعة تنفيذ خطط رفع الوعي المجتمعي بدور المنظومة وما

تتيحه من آليات مؤسسية لتحقيق تواصل مجتمعي فعال، والحدث على تسجيل الشكاوى

والتفاعل معها من خلال المنظومة في إطار حرص الحكومة على تشجيع المشاركة

المجتمعية وتعزيز آليات المساعدة للحد من أشكال الإهمال ومحاربة كافة أوجه الفساد .

## ١٠ الجريدة الرسمية – العدد ٣٢ مكرر (ب) في ١١ أغسطس سنة ٢٠٢٤

٥- متابعة تقارير ومؤشرات أداء المنظومة والجهات المرتبطة إلكترونياً بها، ومستوى كفاءة وفعالية دورة العمل المطبقة على جميع المستويات ونسب الاستجابة للشكوى والرد على الاستفسارات المرتبطة بالخدمات الحكومية والتعامل مع المقترنات .

٦- متابعة نتائج بحوث واستطلاعات الرأي بشأن مستويات رضا المواطنين عن جهود المنظومة، وجودة الخدمات الحكومية العامة ومستوى إدراكهم لما تشهده تلك الخدمات من تطوير .

وتحتاج اللجنة بناء على دعوة من رئيسها، بواقع مرتين على الأقل سنويا وكلما دعت الحاجة لذلك .

ونقوم أمانة الشكاوى ورضا المواطنين بالأمانة العامة لمجلس الوزراء بأعمال الأمانة الفنية للجنة التنسيقية العليا للمنظومة ومتابعة تنفيذ ما يصدر عن اللجنة من قرارات .

### (المادة الثانية عشرة)

تشكل لجان متابعة الشكاوى والخدمات برئاسة القيادات التنفيذية للجهات الحكومية (الوكيل الدائم - رؤساء قطاعات مكاتب الوزراء - سكرتير و عموم المحافظات - ما يعادل هذه القيادات بالجهات الأخرى) وممثلى الوحدات والقطاعات والإدارات المعنية بكل جهة ، وتعقد اجتماعاً دورياً لعرض نتائج أعمال تلقى وفحص شكاوى المواطنين ومراجعة مؤشرات أداء الجهات الفرعية ومعدلات الاستجابة للشكاوى، وكذلك النظر في الشكاوى والاستفسارات التي لم يتم حلها أو معالجتها بعد وإزالة أسباب التأخير في معالجتها وخصوصاً الشكاوى والاستفسارات التي تتطلب مستوى أعلى من التنسيق داخل نفس الجهة، أو التنسيق بين أكثر من جهة وتعرض نتائج اجتماعات وأعمال هذه اللجان على السلطة المختصة، ويتم موافاة أمانة الشكاوى ورضا المواطنين بالأمانة العامة لمجلس الوزراء بنسخة من تلك النتائج .

### (المادة الثالثة عشرة)

تقوم الأمانة العامة لمجلس الوزراء بعدم أمانة الشكاوى ورضا المواطنين من خلال توفير الموارد البشرية التي تتمتع بقدرات ومهارات وخبرات فنية وقانونية وإدارية تتلاءم مع طبيعة المهام الموكولة إليها وتمكن الأمانة من خلالها من الإشراف بكفاءة وفعالية على إدارة المنظومة بمكوناتها المختلفة إلى جانب توفير مركز الاتصال

**الجريدة الرسمية – العدد ٣٢ مكرر (ب) في ١١ أغسطس سنة ٢٠٢٤**

للتقي ومتابعة الشكاوى والاستفسارات والمقترنات، والأجهزة والمعدات، وبناء وتطوير التطبيقات وقواعد البيانات المطلوبة وكل ما يلزم لضمان كفاءة الأداء وتحقيق الاستدامة المؤسسية للمنظومة .

**(المادة الرابعة عشرة)**

تدرج الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار ضمن موازنة رئاسة مجلس الوزراء .

**(المادة الخامسة عشرة)**

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٥٥ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه، كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

**(المادة السادسة عشرة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ صفر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١١ أغسطس سنة ٢٠٢٤) .

رئيس مجلس الوزراء  
دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

